

قانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٣٨

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧-١٩٣٨

نحن فاروق الأول ملك مصر

ننشر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

مادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨ القسم ١٣ "وزارة المواصلات" فرع ٢ "البريد" باب ٢ "مصاريف عمومية" اعتماد إضافي قدره ٣٨٢٩٣ ج. م (ثمانية وثلاثون ألفاً ومائتان وثلاثة وتسعون جنياً) لتسوية تجاوز بعض البنود في هذا الباب.

لِيؤخذ جزء من هذا الاعتماد الإضافي قدره ٥٧٨٨ ج. م من وفورات البابين الأول والثالث من ميزانية الفرع نفسه والباقي وقدره ٣٢٥٠٥ جنياً من وفورات الميزانية العامة.

مادة ٢ - كل وزير المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه.

نأمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى المتزه في ١٢ جمادى الأولى سنة ١٣٥٧ (١٠ يوليو سنة ١٩٣٨)

فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المواصلات	وزير المالية	رئيس مجلس الوزراء
شعوب هالب	أحمد شاهر	محمد شعوب

قانون رقم ٥٧ لسنة ١٩٣٨

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧-١٩٣٨

نحن فاروق الأول ملك مصر

ننشر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

مادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨ القسم ١٣ "وزارة المواصلات" فرع ٤ "مصلحة الطرق والكباري" باب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد إضافي قدره ٥٨٣٩ جنياً (خمسة آلاف وثمانمائة وتسعة وثلاثون جنياً) لتكئة إنشاء ورصف الطريق الصحراوي من شارع الهرم إلى العامرية.

لِيؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفورات الميزانية العامة.

مادة ٢ - كل وزير المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه.

نأمر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى المتزه في ١٢ جمادى الأولى سنة ١٣٥٧ (١٠ يوليو سنة ١٩٣٨)

فاروق

بإمر حضرة صاحب الجلالة

وزير المواصلات	وزير المالية	رئيس مجلس الوزراء
شعوب هالب	أحمد شاهر	محمد شعوب

قانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٨

بتعديل المادة الثانية من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩١٦ الخاص بنظام النقود في البلاد المصرية

نحن فاروق الأول ملك مصر

ننشر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

مادة ١ - هُذلت المادة الثانية من القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩١٦ المتعلقة بالمرسوم بقانون الصادر بتاريخ ٤ مارس سنة ١٩٢٥ والقانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٣٣ على الوجه الآتي:

مادة ٢ - النقود القانونية هي:

نقود ذهبية:

الجنية المصري.

قطعة الخمسين قرشا (نصف الجنيه المصري).

نقود فضية:

قطعة العشرين قرشا.

قطعة عشرة القروش.

قطعة خمسة القروش.

قطعة القرشين.

نقود نيكل:

قطعة عشرة المليات.

قطعة خمسة المليات.

قطعة الميتين ونصف المليم.

قطعة الميتين.

قطعة المليم.

شعور برونز :

شعرة الملم .

شعرة نصف الملم .

شادة ٣ - كلى وزير المالية تنفيذ هذا القانون الذى يعمل به من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية .

شامر بان يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن يشرق الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى المتزه فى ١٢ جمادى الأولى سنة ١٣٥٧ (١٠ يولى سنة ١٩٣٨)

شاروق

شامر حفرة شاحب الجلالة

شامى شجلس الوزراء

شامى شامى

شامى شامى

شامى شامى

شامى شامى

شامى مدير الجامعة المصرية

شامى شامى شامى شامى

شامى شامى شامى شامى ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

شامى شامى شامى :

شادة ١ - كلى أحمد لطفى السيد باشا مديرا لجامعة المصرية .

شادة ٢ - كلى وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ما صدر برأى المتزه فى ١٢ جمادى الأولى سنة ١٣٥٧ (١٠ يولى سنة ١٩٣٨)

شاروق

شامر حفرة شاحب الجلالة

شامى شجلس الوزراء

شامى شامى

شامى شامى

شامى شامى

شامى شامى

شامى عضو مجلس الشيوخ

شامى شامى شامى شامى

شامى شامى شامى شامى من الدستور ؛

شامى شامى شامى شامى فى ٨ مايو سنة ١٩٣٦ ؛

شامى شامى شامى شامى ؛

شامى شامى شامى :

شادة ١ - كلى أصلان قطاوى بك عضوا بمجلس الشيوخ فى المحل الذى خلا باستقالة يوسف أصلان قطاوى باشا .

شادة ٢ - كلى رئيس مجلس الوزراء ووزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم ما صدر برأى المتزه فى ١٢ جمادى الأولى سنة ١٣٥٧ (١٠ يولى سنة ١٩٣٨)

شاروق

شامر حفرة شاحب الجلالة

شامى شجلس الوزراء

شامى شامى

شامى شامى

شامى شامى

شامى شامى

شامى شامى شامى شامى ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

شامى شامى شامى شامى

شامى شامى شامى شامى ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

شامى شامى شامى شامى ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

شامى شامى شامى شامى ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

شامى شامى شامى :

شادة ١ - شامى شامى شامى وحسب القواعد المتبعة ملكية الأرض الفضاة اللازمة لتوسيع الشارع الموصل بين شارع النيل وسبالة الروضة والبالغة مساحتها ٤٤٧,٩٠ مترا مربعا (أربعمائة وسبعة وأربعين مترا مربعا وتسعين ديسيمترا مربعا) والواقعة بقسم مصر القديمة بمحافظة القاهرة كما هو مبين باللون الأصفر على الرسم الملحق بهذا المرسوم ومدون بالكشوفين الملحقين به أيضا .